

الجمهورية العربية السورية

جمعية سقيا الماء بمنطقة مكة المكرمة
تحت اشراف المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (1287)

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية سقيا الماء بمنطقة مكة المكرمة



سياسة تخصيص عوائد الاستثمارات لدعم

مشاريع وبرامج الجمعية



الإصدار الأول

جميع الحقوق محفوظة © ٢٠٢٥ | جمعية سقيا الماء بمنطقة مكة المكرمة | ترخيص رقم [1287]



0506668129 - 0533317455 0126599331

soqia_almaa www.soqia.org.sa




جمعية سقيا الماء
بمنطقة مكة المكرمة

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





سياسة تخصيص عوائد الاستثمارات لدعم مشاريع وبرامج الجمعية

المادة الأولى:

يقصد بالألفاظ والعبارات الآتية أيما وردت في هذه السياسة، المعاني الموضحة امام كل منها:

الكلمة أو العبارة	التوضيح
النظام	نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية
المركز	المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
الجمعية	جمعية سقيا الماء بمنطقة مكة المكرمة المسجلة لدى المركز برقم ١٢٨٧
الجمعية العمومية	أعلى جهة بالجمعية تتضمن مجموعة أعضاء أبدوا التزامهم تجاه الجمعية
مجلس الإدارة	عدد من الأعضاء المنتخبين لتولي مهام الاشراف على أنشطة الجمعية
الإدارة التنفيذية	الموظفون المعنيون بتسيير أعمال الجمعية تحت إشراف المدير التنفيذي
السياسة	سياسة تخصيص عوائد الاستثمارات لدعم مشاريع وبرامج الجمعية

المادة الثانية:

تهدف هذه السياسة إلى تحقيق المتطلبات التالية:

- ١) الشفافية في إدارة وتوزيع عوائد الاستثمارات.
- ٢) التوازن بين الاستفادة المباشرة للمستفيدين وبين الحفاظ على رأس المال الاستثماري.
- ٣) الاستخدام المالية للجمعية عبر إعادة استثمار جزء من العوائد.
- ٤) دعم البرامج والمشاريع ذات الأولوية وفق الخطط الاستراتيجية للجمعية.



المادة الثالثة:

تسري هذه السياسة على جميع عوائد الاستثمارات التي تملكها الجمعية، سواء كانت عقارية، أو ودائع مصرفية، أو صناديق استثمارية، أو أي أدوات استثمارية أخرى معتمدة،

المادة الرابعة:

يتولى مجلس الإدارة متابعة تحقيق المبادئ الأساسية التالية:

- ١) رأس المال الأصلي: محفوظ ومصان ولا يتم الصرف منه وفق هذه السياسة.
- ٢) الشفافية: إعلان النتائج المالية للعوائد وكيفية تخصيص العوائد، وذلك بشكل دوري.
- ٣) الاستدامة: تخصيص جزء من العوائد لإعادة الاستثمار وبناء الاحتياطات.
- ٤) المواءمة: ربط التوزيع باحتياجات المستفيدين والخطة التشغيلية.
- ٥) المساءلة: خضوع عمليات التوزيع للرقابة الداخلية والتدقيق الخارجي.
- ٦) الالتزام: الالتزام التام بالشريعة الإسلامية والأنظمة والقوانين المحلية.

المادة الخامسة:

يتم تحديد صافي العوائد الاستثمارية بعد خصم المصروفات المباشرة والرسوم من إجمالي الدخل الاستثماري

المادة السادسة:

يتولى مجلس الإدارة إقرار توزيع العوائد الاستثمارية وإدراجها بالخطة التشغيلية السنوية للجمعية، وذلك وفق النسب التالية:

- 60% لدعم مشاريع وبرامج الجمعية.
- 20% لإعادة الاستثمار لتعزيز رأس المال.
- 10% يكون احتياطي مالي لحالات الطوارئ.
- 10% لتغطية التكاليف الإدارية والتشغيلية المرتبطة بالاستثمارات.



المادة السابعة:

تتولى الإدارة المالية بالجمعية بالرفع بمقترح توزيع العوائد السنوية للاستثمارات وفق هذه السياسة ، وتتولى الإدارة التنفيذية التدقيق والمراجعة والعرض على مجلس الإدارة للاعتماد.

المادة الثامنة:

تتولى الإدارة التنفيذية إعداد تقرير ربع وسنوي يوضح حجم العوائد الاستثمارية، وتفاصيل التوزيع وفق البنود المحددة، والمشاريع والبرامج التي تم تمويلها، ويتم رفع التقرير لمجلس الإدارة واعتماده، ثم الإفصاح عنه ضمن تقرير الجمعية السنوي للجمعية العمومية.

المادة التاسعة:

- ١) تخضع هذه السياسة للمراجعة بصفة دورية عند الحاجة من قبل لجنة المكافآت والترشيحات، ويتم عرض التعديلات المقترحة على مجلس الإدارة لاعتمادها.
- ٢) تدخل هذه السياسة - في إصدارها الأول - نطاق التطبيق بعد اعتمادها من مجلس الإدارة ، وتحل هذه السياسة محل كل ما يتعارض معها من إجراءات وقرارات ولوائح وسياسات بالجمعية في ذات الاختصاص، ولا يتم التعديل عليها إلا بموافقة المجلس.

تم اعتماد (سياسة تخصيص عوائد الاستثمارات لدعم مشاريع وبرامج الجمعية) باجتماع مجلس الادارة رقم

وتاريخ / /

والله الموفق،،،



جمعية سقيا الماء
بمنطقة مكة المكرمة



0506668129 - 0533317455 0126599331

soqia_almaa www.soqia.org.sa